

قاعدة في إرادة العدم والإعدام واستطاعته وفعله وطلبه والتعليق به ونحو ذلك

لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (٧٢٨هـ)

تحقيق : الدكتور هشام بن إسماعيل بن علي الصيني

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة

كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

ملخص البحث

هذه القاعدة من القواعد المهمة المتعلقة بمسائل مختلفة من مسائل العلم، فهي تتعلق بمسائل الحكمة والتعليق، ومسائل في الصفات، ومسائل القياس في الأصول.

بَيْنَ فِيهَا أَبْنَتِيْمِيَّةُ الصَّوَابُ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ :

وَهِيَ : هَلُّ الْعَدْمُ مَرَادُ الْفَاعِلِ ؟ وَهَلُّ يَعْلَلُ بِهِ ؟

وَبَيْنَ مَسْأَلَةً مَهْمَةً وَهِيَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ عَلَةٌ تَامَّةٌ مُفَرِّدَةٌ سُوَى مُشَيْثَةِ اللَّهِ، وَمَا سُوَى ذَلِكَ فَكُلُّهَا عَلَلٌ مُقْتَضِيَّةٌ لَا مُوجَّةَ.

وَبَيْنَ أَنَّهُ يَجُوزُ التَّعْلِيلُ بِالْعَدْمِ فِي قِيَاسِ الدَّلَالَةِ، وَأَمَّا قِيَاسُ الْعَلَةِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْعَدْمُ شَرْطُ عَلَةٍ أَوْ جَزْءًا مِنْهَا.



المقدمة :

الحمد لله حمدًا طيباً كثيراً مباركاً فيه، كما ينبغي جلال وجهه وعظم سلطانه، والصلة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن تعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

فأهمية كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية لا تخفي على منصف، لما اتصف به من تحقیقات دقيقة، وأبحاث مسدة، وبيان الصواب في مسائل كثيرة فيها الخلاف، وخفي على كثير من أهل العلم وجه الصواب فيها.

فتراه يُبين أصل المسألة وفروعها، ببيان لا تكاد تجد له مثيلاً، ويذكر من دقيق الاستباط، وخفي الاستدلال على صحة ما يذكره ويقرره، ما يُقْعِنُ المخالف له قبل الموقف.

وقد اهتم شيخ الإسلام - رحمه الله - بتصنيف قواعد كثيرة، يبني عليها بيان الصواب في مسائل مهمة، ومن هذه القواعد - والتي لم تنشر من قبل فيما أعلم - قاعدة في إرادة العدم والإعدام.

وهي قاعدة تتعلق بمسائل مختلفة من مسائل العلم، فلها تعلق بمسائل الحكمة والتعليل، ومسائل في الصفات، ومسائل القياس في الأصول.

يبين فيها شيخ الإسلام الصواب في أصل المسألة - وهي : هل العدم مراد للفاعل ؟ وهل يعلل به ؟ - وهي مسألة اضطررت فيها كبرى الطوائف المنتسبة للإسلام، من معترضة وأشاعرة وبعض المنتسبين للفلسفة، وبين فصل الخطاب فيها، فرحمه الله رحمة واسعة.

وقد جرت عادة المحققين كتابة ترجمة للمؤلف، لكن في حق مؤلف هذه القاعدة الأمر مختلف؛ لأنَّه علم، يعرفه المواقف والمخالف، من فقيه وأصولي ومحدث ومفسر، ولغوي ومتفسف، ومتكلِّم ومتصوف، ومحتسِب وداعية !

وترجمة موجزة في حقه تقصير، والمطلولة لا تناسب حجم البحث القصير.

نسبة هذه الرسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله :

لا شك أن من مهمات المحقق التأكيد من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وللعلم بذلك طرق مشهورة، منها :

(١) أن يذكر المؤلف في بداية الكتاب اسمه، أو يُذكر اسمه ضمن المقدمة كما في كثير من رسائل شيخ الإسلام، حيث تبدأ - مثلاً - بـ (الحمد لله رب العالمين، قال الشيخ الإمام العالم المحقق، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، رحمه الله : فصل...)

أو : مسألة سُئل عنها الشيخ الإمام العام العامل الزاهد الورع، أوحد أهل زمانه، شيخ الإسلام، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام ابن تيمية الحراني رضي الله عنه وأرضاه..

(٢) أن ينص المؤلف في الكتاب الحق على بعض كتبه الأخرى المشهورة، كأن يقول : وقد صفت في هذه المسألة كتاب كذا.

(٣) أن يُحيل المصنف بعض المسائل إلى مواضع بسطها في كتبه الأخرى، وهذه من أشهر العلامات التي يُستدل بها على كتب شيخ الإسلام، حيث يُكثّر من قوله : وقد بسطت هذا المسألة في موضع آخر. أو : قد تقدم تقرير هذه المسألة في غير هذا الموضع. ونحو ذلك.

(٤) أن يكون أسلوب النص الحق متفقاً مع أسلوب من تُسبّ إليه الكتاب فلا يصلح أن يُنسب كتاب ضعيف الأسلوب، كثير الأخطاء، ضعيف الاستدلال، يظهر جهل مؤلفه بكثير من مسائل الشرع، إلى إمام محقق مشهور ضربت شهرته الآفاق.
فإذا اشتهر هذا المؤلف بأسلوب مميز معروف لقارئه، ميزوا - غالباً - بين ما صنفه، وبين ما تُسبّ إليه وليس من تصنيفه.

(٥) خلو الكتاب من المسائل العقدية أو العلمية المخالفة لمذهب المؤلف، فلا يصح أن يُنسب كتاب إلى شيخ الإسلام يحوي مخالفات عقدية لمذهب السلف، أو مخالفة للمشهور المطرد من مذهبه.

وهناك طرق أخرى للتشكيك من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، ميسوط بعضها في كتب فن تحرير التراث، وبعضها يستطيع الباحث استنباطها بحسب الكتاب الذي يحققه، وموضوعه، والقرن الذي عاش فيه مصنفه... الخ.

وفي هذا الرسالة توفّرت عدة دلائل، تدلّ بمجموعها على صحة نسبة الكتاب إلى ابن تيمية، منها :

(١) ذُكر اسمه صريحاً في المقدمة.

(٢) تضمنت إحالات لمسائل علمية بسطها في مواضع أخرى من كتبه.

(٣) تضمنت أسلوب ابن تيمية القوي في العرض والبيان والاستدلال، بل أكاد أجزم أنه لا يكاد يستطيع أحد أن يكتب في هذه المسائل بهذه القوة العلمية وبهذا التقسيم، ودقة الاستنباط، وتحليل المسائل، بهذه القدرة، غير شيخ الإسلام ابن تيمية.

(٤) تشابه مواضع كثيرة في هذه المجموعة مع ما ذكره في كتبه الأخرى، من حيث المعلومات، وترتيب الأدلة، ونحو ذلك، وقد نبهت على عدد منها في مكانه.

ويبقى لدينا سؤال، هل هذه القاعدة رسالة مفردة، أم هي مبحث مستقل من بعض كتبه؟
 والجواب - والله أعلم - أن هذه الرسالة قاعدة مفردة في المسألة، ولن يستحبثاً مستلاً من بعض كتبه، لأن من عادة شيخ الإسلام كتابة قواعد مفردة في مسائل كثيرة، غرضه بها ضبط أصول بعض المسائل التي يكثر فيها الخلاف بين أهل العلم، والناظر في أسماء مؤلفاته يدرك ذلك.
 وقد بحثت كثيراً في فهارس كتب شيخ الإسلام، وعن طريق الحاسب الآلي أيضاً، وكررت البحث بطرق مختلفة، فلم أقف على هذه القاعدة ضمن ما طبع من كتبه لا استقلالاً، ولا ضمن المطولات منها.

وصف المخطوط :

أصل المخطوط رسالة - وهي السادسة - ضمن مجموعة من محفوظات مكتبة جار الله بتركيا رقم (١٧٢٩)، ويحوي على تسع رسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله.
غلاف المخطوط : كُتب بعض الكلمات على غلاف المخطوط، وللأسف أن جزءاً منها مطموس غير واضح أو كامل العبارة، وكتب على الغلاف أسماء الرسائل في هذا الجموع، وهي : قاعدة في الإخلاص، فصل في صفة المنافقين، قاعدة المحبة للأعمال والحرمات، قاعدة في إرادة العدم والإعدام واستطاعته و فعله و طلبه و التعليل به، قاعدة في وجوب العدل في المظالم المشتركة، قاعدة...، وبقية أسماء الرسائل مطموسة.

وعلى الغلاف ختم لمكتبة جار الله بتركيا، ثم ختم مربع باللغة الإنجليزية يحوي رقم المخطوط.

اسم المؤلف : لم يذكر اسم المؤلف على الغلاف، ولعل ذلك لوروده ضمن النص في بداية الرسائل الواردة في الجموع.

الناسخ : لم يذكر اسم الناسخ.

تاريخ النسخ : لم يذكر.

الخط : تعليق، والكلمات بعضها معجم، وبعضها مهمل، وغالباً ما يصل الناسخ الحروف بعضها بعض، وأحياناً يصل بعض الكلمات بالي تليها.

عدد اللوحات : عدد لوحات الجموع بحسب الترقيم الموجود على كل لوحة هو (١٢٣) لوحة، وقد وقع - فيما يظهر لي - خطأ في ترقيم اللوحات حيث انتقل الناسخ من رقم (٨٨) إلى رقم (١٠١) وهذا يعني أن الجموع ينقص (١٣) لوحة من حيث العدد، فيكون العدد الصحيح للوحات الجموع (١١٠) لوحة، وفي كل لوحة (١٧) سطراً

حالة المخطوط : يظهر أن المخطوط الأصلي تعرض لرطوبة أو نحو ذلك؛ إذ أصحاب اللوحة الأولى طمس في عدة مواضع، وبعض الموضع القليلة في بقية المخطوط.
كما يوجد في هامش النسخة تصحيحات تدل على أن الناسخ قابل النسخة على الأصل المستنسخ عنه.

ويبدأ المخطوط بقاعدة في الإخلاص لله تعالى وعبادته وحده لا شريك له، وينتهي برسالة في المظالم المشتركة، وفيها خرم في نهاية المخطوط، وهو موجود ضمن المطبوع في مجموعة الفتاوى (٣٥٥/٣٠) ومقداره قرابة (١١) سطراً.

موضوع الرسالة :

عنوان القاعدة مقصود به بيان مسألة تعلق القدرة والإرادة والفعل بالعدم، وهل خلق الله الأشياء ليعدمها؟ وهل يريد العدم ويقدر عليه؟ وهل الصفات الوجودية تتعلق بالعدم؟
بسط شيخ الإسلام الكلام على هذه المسائل واختلاف النظار فيها من الفلاسفة والمتكلمين والسلف، وبين وجه الصواب.

والقاعدة تدور على أربع مسائل أساسية، هي :

المسألة الأولى : كيف يفنى الله الأشياء؟

المسألة الثانية : بيان أصل المسألة، وهي أن العدم نوعان، والوجود نوعان.

المسألة الثالثة : الكلام على العلل وأنواعها.

المسألة الرابعة : الكلام على السبيبية ومذاهب المتكلمين فيها، وتفريق من فرق بين العلل الشرعية والعلل العقلية.

ودراسة هذه المسائل و موقف أشهر الفرق منها هو موضوع هذه القاعدة، ولذلك فلا فائدة ترجى من دراسة مختصرة لموضوعات القاعدة في هذه المقدمة لأنها لا تعدو كونها تكراراً أو تلخيصاً لما سيرد في القاعدة.

وأما بسط هذه المسائل فيحتمل عدة رسائل، ويكتفي أن مسألة الحكم والتعليق، وهي إحدى ركائز هذه القاعدة، كُتبت فيها أكثر من رسالة علمية فكيف تُبسط في مقدمة رسالة مختصرة؟

من أجل ذلك أعرضت عن دراسة مختصرة لمسائل هذه القاعدة فراراً من التكرار، كما أعرضت عن بسط هذه المسائل في هذه المقدمة لأن المقام لا يحتملها.

والظاهر في هذه الرسالة سيعلم – إن شاء الله تعالى – أن المقصود منها تحرير أصول المسألة لا بسطها، وقد حررها شيخ الإسلام تحريراً دقيقاً، يحلى كثيراً من الإشكالات الواردة على من تكلم فيها، فرحمه الله رحمة واسعة، وغفر له.

منهج التحقيق :

جرت عادة المحققين السير على إحدى طريقتين : اعتماد نسخة تكون هي الأم، ويستفاد من بقية النسخ في المقابلة وقراءة النص.

أو اعتماد طريقة "النص المختار"، وذلك بحسب الأسباب التي يديها الحق. لكن إذا كان الكتاب المحق ليس له إلا نسخة واحدة، فلا مجال أمام المحقق سوى إثبات النص كما وجده، وأن يبذل جهداً كبيراً في التأكد من صحة قراءة النص، وهذا ما حاولت فعله في هذه الرسالة، فاعتمدت في تحقيق النص على نسخته الوحيدة، هي التي وجدهما ضمن المجموع السابق ذكره، وقد بحثت كثيراً في فهارس المكتبات المشهورة آملاً في العثور على نسخة أخرى للمخطوط فلم أجده بغيق، علمًاً أنني منذ فترة – تصل إلى خمس عشرة سنة – وأنا أجتهد في جمع وإثبات ما وقفت عليه من أماكن مخطوطات شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – ولم أقف حتى الآن على نسخة أخرى لهذه القاعدة، والله المستعان.

وأما منهج التحقيق فسرت فيه على النهج التالي :

١- نسخت النص بالإملاء الحديث، ولا أشير إلى الكلمات التي تختلف في رسها عما هو متعارف عليه اليوم، مثل : (مسئلة) و (مسألة).

٢- إذا كان في النص خطأ بين، فإن أصلح الخطأ وأشار في الحاشية لما كتب في الأصل، خاصة أن الناسخ غير دقيق في نسخه.

٣- وضعت بين قوسين معقوفين [] أي زيادة يقتضيها النص.

٤- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها.

٥- علقت على الموضع التي تحتاج إلى بيان وتنبيه، بما أراه مناسباً.

٦- عرفت بالفرق الواردة في النص.

٧- ترجمت الأعلام الوارددين في النص.

٨- وضعت أرقام اللوحات لهذه الرسالة بين خطين مائلين، هكذا / ١٠١ / ١١٠، وبلاحظ أن هذه الرسالة لا تحتوي على أحاديث أو آثار، ولذلك لم أذكر شيئاً يتعلق

بنهج التخريج.

وأخيراً... فإنني أسأل الله عز وجل أن يتقبل مني عملي، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجزي كل من أشار عليّ في عملي هذا بشوره خير ورشد وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسلیماً كثيراً.

قاعدة : في إرادة العدم والإعدام واستطاعته و فعله و طلبه و التعليل به و نحو ذلك

تصنيف: شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني رحمه الله
الحمد لله رب العالمين، قال الشيخ الإمام العالم المحقق، أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن
تيمية، رحمه الله :

فصل

قاعدة في إرادة العدم والإعدام، واستطاعته، و فعله، و طلبه، و التعليل به، و نحو ذلك.
قد ذكرت بعض ما يتعلق بذلك عند الكلام في العلم بالمدعوم^(١) ومسألة النهي، هل هو
طلب العدم أو الوجود ؟

و عند الكلام في إحسان الله خلق كل شيء، وأنه إنما لا يضاف إليه المدعوم، و نحو ذلك.
ونحن نذكر هنا قاعدة فنقول :

الصفات المتعلقة بالوجود، مثل العلم والإرادة والأمر والقدرة والفعل والسبب الفاعل،
كيف تتعلق بالعدم ؟

أما العلم فقد قررنا في غير هذا الموضوع^(٢) أنه إنما يعلم المدعوم بطريق التبع للعلم
بالوجود .

وكذلك قررنا أنه إنما يراد المدعوم بطريق التبع للموجود، فإن الشاعر منا لا يدرك بنفسه
ابتداءً عدم شيء، وإنما يدرك الموجود، ثم يقدر في نفسه ما يدركه، أو يفرغه من أجزاء الوجود،
مثل تقدير الله آخر، أو النبي بعد محمد، أو جبل ياقوت، أو بحر زئبق، فحيثند يعلم أنه لا إله إلا
الله، وأنه لا نبي بعد محمد، وأنه ليس هنا جبل ياقوت، وبحر زئبق.

وإنما يعلم ذلك بعد أن يكون علم إلهاً موجوداً، ونبياً موجوداً، وبحراً وجبلًا وباقوتاً
وزئبقاً، وأما ما لم يتصور مفرداته من الموجود، فإدراك عدمه مثل عدم إدراكه، كما قال تعالى :
﴿ قُلْ أَتَتَّبِعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾^(٣) فعدم علمه بوجود ذلك مثل
علمه بعدمه، وهذا في حق الله تعالى، لأنه بكل شيء عليم، ولا يعزب عنه /١٠٢/ مثقال ذرة
في السموات ولا في الأرض، فما لم يعلمه من الأشياء، يعلم أنه ليس في الأشياء.

وكذلك الإرادة، فإن الحي إنما يريد بالقصد الأول ويحب ما يناسبه أو (...)^(٤) فلا يجب ويريدبداية إلا ما يطلب وجوده، ثم قد يعارضه أشياء، فيكرهها ويبغضها ويريد أن لا تكون، ثم إذا كره هذه الأشياء قبل كونها أو بعد كونها، فإنه يسعى في إبطالها، وقد يكون قادرًا على ذلك، وينهى عنها غيره.

فاختلاف الناس في هذا المقام، منهم من قال : القدرة لا تكون قدرة على العدم، ولا الفعل يكون فعلاً للعدم، ولا الإرادة تكون إرادة للعدم، لأن العدم لا شيء، والقدرة على ما هو لا شيء، لا شيء، فتكون القدرة على العدم كعدم القدرة.

وكذلك فعل ما هو لاشيء، وإرادة ما هو لا شيء، بمزلة وجوده، فإن هذا مما لا يستريب الناس فيه أنه لا يحتاج إلى فاعل وقدر، بل يكفي في عدمه عدم مقتضيه وموجهه، ولهذا نقول : ما شاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن فتضييف عدم الكون إلى عدم المشيئة، لا يحتاج أن يقال : وما شاء أن لا يكون لم يكن.

وهذا قول كثير من المتكلمة والمتفقهة من المعتزلة^(٥) والأشعرية^(٦) والحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية وغيرهم.

ثم اختلف هؤلاء فيما إذا أراد الله أن يفني شيئاً وبعدمه، فقال البصريون من المعتزلة^(٧) : يحدث فناء لا في محل، فيفني به.

كما يقولون في الإيجاد : إنه أحده لا في محل، فحدث.

وهذا عند العقلاء معلوم الفساد بالضرورة وبالنظر من وجوه كثيرة، كما / ١٠٢ ب/ ذلك معلوم الفساد في الإرادة، فإن قيام الصفات بغير محل، وحدوث شيء بلا إرادة، ومنافاة شيء سُمْوَه الفناء لجميع الكائنات، كل هذا مما يعلم فساده عند تصور حقيقته.

وقالت كثير من متكلمة الإثبات من الأشعرية والحنبلية : عدمه وفتاؤه بأن لا يحدث سبب بقائه، إما ألا يحدث البقاء عند من يقول منهم : إن الباقي باقٍ ببقاء.

وإما أن لا تحدث الأعراض عند من يقول منهم : ^(٨)العرض لا يبقى زمانين.

فإن هؤلاء يقولون : إنما بقاء الأعيان التي هي الجواهر بما يحدها لها^(٩) من الأعراض، أو بما يحدها من البقاء.

فإذا انتفى شرط بقائهما، انتفت وعدمت، وانتفاء شرط البقاء يكفي فيه أنه لا يفعله ولا يريده^٥.

وحقيقة قولهم : إن العدم الطارئ المتجدد بمزلة العدم الدائم المستمر، يكفي فيه عدم الإرادة للإيجاد والإبقاء، وعدم إيجاده وإيقائه.

فالمعتزلة قالوا : يغنى الأشياء و يعدها بإحداث ضد ينافيها، هو الفناء.

و هؤلاء يقولون : بفوات شرطها و مقتضها.

فالنزاع بينهم : هل الإعدام والإفقاء لإيجاد مانع أو لعدم شرط ؟

و كلهم فروا من كون نفس المعدم مفعولاً بنفسه، أو مراداً بنفسه، فهذا أحد القولين، وهؤلاء يقولون : المطلوب بالنهي، أو المراد بالنهي ليس عدم المنهي عنه، وإنما هو فعل ضد من أضداد المنهي عنه، إما الامتناع عن الفعل، وإما البغض له والكرابة ونحو ذلك، حتى يصح أن يكون مطلوباً مراداً للنهاي.

ويصبح أن يكون مقدوراً مفعولاً مراداً / ١٠٣ / للمنهي.

فعلى قول هؤلاء، كما أن العلة الفاعلية للأمر الموجود لا تكون عدماً بالاتفاق، وإلا لصح

(نسبة) ١٠ الحوادث إلى معهود، فيبطل الاستدلال بها على الخالق البارئ المصور.

كذلك يقولون : العلة الغائية لا تصح أن تكون عدماً أيضاً، إذ هي مطلوب الفاعل، و مراده، والمعدوم لا يكون مطلوباً ولا مراداً.

والقول الثاني في أصل المسألة : أن العدم نوعان، كما أن الوجود نوعان فكما أن

(الموجود) ١١ بنفسه هو غني عن الفاعل، وهو الله سبحانه، والممكן بنفسه مفتقر إلى الفاعل محتاج إليه، فكذلك العدم نوعان :

أحد هما : ما انعقد سبب وجوده التام، أو المقتضي، وُجد أو لم يُوجد.

والثاني : ما لم ينعقد سبب وجوده، فما لم ينعقد سبب وجوده يكفي في عدمه عدم سببه، لا يحتاج إلى فاعل، ولا مرید لعدمه.

وأما ما انعقد سببه التام فوْجَد، أو انعقد سببه المقتضي، فهو معرض للوجود، فهذا إن لم يوجد ما يعارضه وينافي، لم يعدم، فالعدم الحادث الطارئ كالوجود الحادث الطارئ، كل منهما لابد له من سبب، لكن الوجود يتوقف على وجود السبب، وانتفاء المانع، والعدم يكفي فيه كل واحد من عدم المقتضي، ووجود المانع.

فالوجود مفتقر إلى الأمرين كليهما، وعدم يكفي فيه أحدهما، إذا عُني بالسبب العلة المقتضية دون التامة .

وأما إذا عُني به العلة التامة، فهذا العلة يلزم من وجودها وجود المعلول ومن عدمها / ١٠٣ / عدم المعلول، فالوجود لا يقف إلا على وجودها، وعدم لا يقف إلا على عدمها، وبهذا التفسير تزول الشبهة الواقعـة كثيراً بين الناس في مثل هذه الحالات والمضطربات، التي يكثر فيها الزّاع والجدال، وينتشر فيها القيل والقال، ويحصل فيها التفرق والاختلاف، ويزول بها

الاجتماع والاتفاق، فإذا فسرت الأسماء المشتركة، وفصل الحق من الباطل، وحكم بالعدل بين الفرق والمقالات، ظهر الكتاب والسنة والجماعة، وزال الضلال والبدعة والفرقة، فنقول: العلة والوجب والمقتضى والباعث والسبب والمناط والمحرك والداعي ونحو ذلك من الأسماء هي أسماء متقاربة، تكون متراوحة من وجه، ومتباينة من وجه، وفيها تقسيمان : أحدهما : أن العلة تنقسم إلى تامة موجبة، يوجد بها المعلول لا محالة، وإلى مقتضية قاصرة، تقف على شرط وانتفاء موانع^(١٢).

ولفظ العلة يعبر به عن كل من المعنيين في أصول الدين، وأصول الفقه، وفي الكلام، والفلسفة، وغير ذلك.

فأما الأولى فلا توجد إلا بمجموع أمور، وما ثم سبب واحد يوجب مسببه لا محالة، وينافي مسببه عند انتفائه، إلا مشيئة الله، فإنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وهو سبحانه فعال لما يشاء، ﴿وَإِنْ يَمْسِسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشَفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرْدِكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ﴾^(١٣) ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ / ١٠٤ / هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرُّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾^(١٤)، وقال تعالى : ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾^(١٥).

وهذا كثير في الكتاب والسنة، وعلى اتفاق الملل، وأهل الفطر السليمة لم يخالف فيه إلا القدرية^(١٦) من جميع الطوائف الذين يزعمون: "قد يريد ما لا يكون". ولا يفرقون بين الإرادة الكونية والإرادة الدينية، فإن إرادته - سبحانه - ومشيئته هي السبب والعلة الكاملة التامة وجودها.

ومحبوبه ومرضيه هي الحكمة والغاية التامة الكاملة، هذا في جميع العلة السببية، وأما الغائية فهو كذلك أيضاً، غالب التام منها مركب، وما ثم ما هو العلة الغائية على الإطلاق إلا محبوباً لله ومرضيه، وإن كان الحب والرضى يستلزم (...)^(١٧) فإن عبادته وطاعته، وطاعة رسle هي غاية الأعمال في الدنيا والتلذذ بالنظر إليه، هو غاية المطلوب في الآخرة.

وأما في حق الرب وأمره، فإن محبوبه ومرضيه هو الغاية المراده من ذلك كله، وإن كان من الأسباب والوسائل ما هو مراد غير محبوب ولا مرضي، فإن الشيء المحبوب المشتهي قد يتوقف حبه على وجود (شروط)^(١٨) وانتفاء موانع غير مجدة الله تعالى، مثل اقتضاء النار الإحرق، والماء الإغرق، والطعام والشراب للشعب والري، والشعاع للتتسخين، والأعمال الصالحة للثواب، والأعمال السيئة للعقاب، ونحو ذلك.

فكثير هذه الأمور قد يتختلف مقتضاه لفوات شرط، أو وجود مانع.

٤١٠ بـ / وكذلك في الغايات، فإن جعلت العلة مجموع الأمور التي يجب عندها الحكم، فهي العلة التامة.

وإن جعلتها الأمر المقتضي للحكم لولا المعارض المقاوم، فهي العلة المقتضية الناقصة.
وبهذا التقسيم يُعرف اختلاف العلماء من أصحابنا وغيرهم في العلة (هل يجوز تخصيص...)^(١٩) فإن عني بالعلة التامة، فتلك لا تقبل التخصيص، وإن عني بها المقتضية، فإنها تقبل التخصيص.

وهذا عام في العلل الكونية والدينية والطبعية والشرعية العقلية والسمعية.
فإن قلت : فإن كثيرا من أصحابنا وغيرهم يقولون : العلة العقلية تُوجب معلوها، لا يتخلّف عنها، ولا تقف على شرط، ولا لها مانع، بخلاف العلة الشرعية.

قلت لك : هؤلاء مرادهم بالعلة، الصفات التي تُوجب الأحوال - مثل : أن العلم علة كون العالم عالماً، والحركة علة كون المتحرك متراكماً - مشتبه على ثبوت الأحوال في الخارج معاني غير الصفات، فمن أثبتت الأحوال من متكلمة المعتزلة، ومتكلمة الصفاتية من أصحابنا وغيرهم، فإنه يفرق بين العلم والعالمية، والقدرة والقادريّة، ويجعل الصفات تُوجب الأحوال، فمن نفي الأحوال، فإن عنده العلم نفس كون العالم عالماً، والحركة نفس كون المتحرك متراكماً، ليس عندهم هنا شيئاً، أحدهما علة، والآخر معلول.

وأما العلل الطبيعية الموجودة في الخارج، مثل كون الأكل والشرب علة للشبع والري، والإحرار والإغراق علة للحرق والغرق، فكثير من متكلمة أهل الإثبات من أصحابنا وغيرهم، لما ناظروا أهل الطبع، وأهل القدر في أن الله خالق /١٥٠١/ كل شيء، أنكروا أن يكون في (العالم)^(٢٠) علة أو سبب، وقالوا : إن الله يخلق هذه الآثار عند هذه الحوادث، لا بما، فهؤلاء إذا تكلموا في العلة والسبب، لم يدخل هذا في كلامهم.

وهذه طريقة كثير من الفقهاء الخبرية والماليكية والشافعية و متكلمة أهل الإثبات من الأشعرية وغيرهم.

فإذا وجدت - في كلام القاضي أبي بكر الباقلاي^(٢١)، أو القاضي أبي يعلى^(٢٢)، أو القاضي أبي الطيب^(٢٣)، أو أبي إسحاق الفيروزبادي^(٢٤)، أو أبي الخطاب^(٢٥)، أو ابن عقيل^(٢٦)، أو نحو هؤلاء - الفرق بين العلل العقلية والشرعية، فهذا مرادهم.

وأما جمهور العقلاة من أهل الإسلام، وسائر الملل، وإن كانوا يردون على أهل الطبيعة الذين يضيفون الحوادث إلى ما دون الله، من جسم، أو طبع أو فلك، أو عقل، أو نفس^(٢٧)، وعلى القدريّة^(٢٨) الذين يزعمون أن أفعال الحيوان لم يخلقها الله، ولا يقدر على خلقها،

ويعلمون أن الله خالق كل شيء، فلا ينكرون ثبوت الأسباب، وأن الله يخلق الأشياء بها، كما نطق بذلك الكتاب والسنة، وكما اتفق عليه سلف الأمة، والসالمون الفطرة من أهل ملل.

قال الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلْتُ سَحَابًا ثَقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدَ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْتُمَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْتُمَا بِهِ مِنْ كُلِّ الشَّمَراتِ ﴾^(٢٩) وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾^(٣٠) وقال : ﴿ فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾^(٣١) وقال تعالى : ﴿ فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾^(٣٢) وقال تعالى : ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مِنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُّلَ السَّلَامِ ﴾^(٣٣) وقال تعالى : ﴿ يُضْلِلُ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾^(٣٤) وهذا كثير في الكتاب والسنة، فمن قال : لا يقال : إن الله [لا]^(٣٥) يفعل بها وإنما يفعل عندها لا بها، فقد خالف الكتاب والسنة وفطر العقلاء^(٣٦).

فإن قلت : قد ذكرت أنه ليس في الوجود علة تامة وحدها إلا مشيئة الله فكيف تصنع بالإحرار والإغراق والإرهاق (والتكسير)^(٣٧) والتعليم ونحو هذه الأفعال التي لها أفعال مطاؤعة ؟ فإن الكسر مستلزم للانكسار، والإحرار مستلزم للإحرار، والإرهاق مستلزم للرهق، ونحو ذلك ؟

قلت : الإحرار ونحوه، إما أن يعني به فعل المحرق فقط، أو يعني به فعله وقبول المحرق.
فإن عني به فعل الفاعل فقط، فهو من العلل المقتضية لا الموجبة، يقال أحرقته فلم يحرق، وعلمه فلم يتعلم، وكسرته فلم ينكسر.

وإن عني به فعل الفاعل، وقبول القابل، فهما أمران مركبان، وهذا طرد قولنا : ليس في الوجود علة تامة إلا مركبة سوى مشيئة الله تعالى.

وقد تقدم الكلام على الصفات والأحوال، هل تدخل في العلل أم لا ؟ فهذا أحد القسمين.

التقسيم الثاني : أن الشيء (له)^(٣٨) خارج عن نفسه علتان؛ علة فاعلة وعلة غائية ، وتسمى الفقهاء : الفاعلة، السبب والوجب .
ويسمون : الغائية، الحكمة والمزاد والمقصود.

أما المادة والصور فذلك علتان للمركب في نفسه، فالمركب كالخاتم مثلاً، مركب من الفضة التي هي المادة، والصورة التي هي التألف.
(فتسمية)^(٣٩) / ١٠٦ / هذا عللاً ليس من اللغة المعروفة، ولا من المعروف في الفعل، وإنما هو اصطلاح لطائفة من النظار من المتكلمين وغيرهم.

وإنما العلة المعروفة [ما] كان مغايراً للمعمول، فالإنسان يعقل يفعل فعلاً لمقصود، فهو الفاعل له، والمقصود هو الغاية المقصودة به، والعلة الغائية علة العلم، وفاعلية العلة الفاعلية، فإنه لو لا المقصود والفاعل لما فعل الفاعل، وهي في القصد آخر في الوجود والفعل، ولهذا قال تعالى في ألم الكتاب: ﴿إِيَّاكُمْ نَعْبُدُ وَإِيَّاكُمْ نَسْتَعِين﴾، فإن الله سبحانه هو الإله المعبود بجميع الأعمال الصالحة وهو الخالق رب المعمن عليها، فله الدعاء وحده لا شريك له، دعاء العبادة والتائله لألوهيته، ودعاء السؤال والطلب لربوبيته الداخلية في ألوهيته، وهو رب العالمين، وخلق كل شيء، وهذا قال : ﴿فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾^(٤٠) وقال تعالى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٤١)، وقال : ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَاب﴾^(٤٢).

إذا عرف ذلك فالعلل في اصطلاح الفقهاء في الدين والشريعة قد يراد بها الأسباب التي هي بمثابة الفاعل، كما (يقال)^(٤٣): ملك النصاب سبب لوجوب الزكاة، والزئن سبب لوجوب الحد، والقتل العمد سبب لوجوب القواد.

وقد يراد بها الحكمة المقصودة التي هي الغاية، كما يقال : شرعت العقوبات للكف عن المحظورات، وشرعت الضمانات لإقامة العدل في النفوس والأموال، وشرعت العبادات لأن يعبد الله وحده لا شريك له، وشرع الجهاد لتكون /١٠٦ بـ/ كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله.

ومصالح التي هي الغايات تكون مقصودة مراده للشارع الأمر، وللفاعل المطيع، ولكن يحصل بدون قصده، كما يحصل ثواب كثير من الأعمال الصالحة في الدنيا والآخرة لمن أطاع الله ورسوله في أفعال كثيرة، وإن لم يعلم بذلك، فضلاً عن أن يقصده.

وقد تنازع الفقهاء، هل يجوز تعليل الوجود بالعدم؟

فذهب طوائف من أصحابنا وغيرهم إلى جواز ذلك، وذهب طوائف إلى أنه لا يجوز. ثم منهم من يقول : يجوز أن يكون العدم جزءاً من العلة أو شرطاً، ومنهم من يمنع ذلك، ومنهم من يمنع الجزء دون الشرط.

وفصل الخطاب^(٤٤) أن ذلك يجوز في قياس الدلالة^(٤٥) بلا ريب، فإن قياس الدلالة المشتركة بين الأصل والفرع دليل على العلة، وإن لم يذكر نفس العلة.

والدليل يجوز أن يكون وجوداً وعدماً، سواءً كان المدلول وجوداً أو عدماً.

ومن جعل علل الشرع كلها أمارات ومعرفات من أصحابنا وغيرهم، فجميع الأقيسة عندهم قياس دلالة، وجميع العلل عندهم مجرد أدلة، لكن هذا قول ضعيف^(٤٦).

وأما في قياس العلة^(٤٧) فيمتنع أن يكون العدم فاعلاً للوجود، وهذا معلوم ببديهية العقل،

ولو جاز ذلك، لجاز إسناد الحوادث إلى مدعوم، فامتنع بهذا أن تكون العلة العدمية – بمعنى الفاعل – علة لوجود، لكن هل يكون العدم شرطاً أو جزءاً؟


فهذا ينبغي على ما تقدم أن العلة إذا عُني بها الموجبة التامة لم يمتنع أن يكون العدم جزءاً منها، وإن عُني بها المقتضي، لم يمتنع أن يكون /١٠٧/ العدم شرطاً في تأثيرها، فإن تأثير السبب المقتضي لأثره قد يقف على انتفاء الضد المعارض، ثم إنه كثيراً ما يكون قد انعقد سبب الشيء، وإنما تخلف الحكم لمانع (معارض)^(٤٨) فإذا انتفى ذلك المانع أضيف الحكم إلى انتفاء المانع، وهو في العلة،

جزء الحقيقة

أو شرطها، ويجعل علة في اللفظ عند التزاع، لأن الجزء الآخر قد علم وجوده، واتفق عليه، مثل أن يُقال : يُباح دمه لأنه ليس بمسلم ولا معاهد. أو : تجب عليه الزكاة لأنه ليس بمدين. أو : يعزّر لأنه ليس بمحصن، ونحو ذلك.

وأما العلة التي هي الحكمة الغائية، فهل يجوز أن تكون علة الوجود، بمعنى أن يكون مقصود الفاعل ومراده العدم؟

فهذا يتعلق بالقاعدة التي تكلمنا فيها وبيننا أن العدم لا يكون مقصوداً لنا ومراداً ابتداءً، لأنه ليس فيه فائدة ولا مناسبة، وإنما نقصده ونريده إذا كان في الوجود ضرر، فريد زوال الضرر وعدمه، فيكون [عدم] الضرر علة غائية مقصودة بهذا الاعتبار.



صورة غلاف المخطوط

الجنس والذكاء فالسيد الإمام العجمي طلاقه على غيره

الكتاب ينبع من حمله، ينبع
لما يحمله من حمل العالم والعالم
والعلم والعلم والمعلم والمعلم والمعلم
سعى إلى عقله في المعلم بالعمر، واستله العين في المعلم

بن العلماء على علمه عليه ما ألم به
تمسكوا بعمركم على العرش لا يلدازكم
أرواحكم إيمانكم على قبوركم
الحال المترتبة على ما ألم بهم على كلها
لهم يا ربنا صدقاً لله رب العالمين
وهدى للعلماء إلى سعادتهم
الله أباً لآدم فلما حطت لهم
نور الظىء به وونت في سارع طبعين
العموداته والذئب انتهى إلى صدوره ولهم
السمعي وأصالعهم كما أنتهى ذلك كله بمحوله

۲۰۷

صورة اللوحة الأولى للقاعدة

۱۸

صورة اللوحة الأخيرة للقاعدة

الهوامش والتعليقات

(١) انظر : قاعدة في الخبرة (٣٩٨/٢) ومجموع الفتاوى (١٢٨/٢٠)

(٢) انظر الحاشية السابقة .

(٣) سورة يونس: ١٨

(٤) في الأصل كلمة غير واضحة، ورسمها (يُخَابِّـا)

(٥) المعتزلة : فرقة أسسها واصل بن عطاء ، وذلك عندما تكلم في حكم مرتکب الكبيرة ، فقال : إنه في منزلة بين المترلتين ، وكان في حلقة الحسن البصري ثم اعتزله بسبب هذه المسألة ، ثم تطورت عقيدة المعتزلة ، فأصبح لهم خمسة أصول مشهورة ، وهي العدل ، والتوحيد ، والمترلة بين المترلتين ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وانقسموا إلى قسمين مشهورين : معتزلة بغداد ، ومنتزلة البصرة ، وكل قسم تفرق إلى عدة فرق . انظر الفرق بين الفرق (ص ١١٤—٢٠٢) ومقالات الإسلاميين (١٥٥—٢٧٨) والملل والنحل (٤٩—٨٤) والتبسيه والرد للملطي (ص ٤) والبرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ص ٤٩) ، ومذاهب الإسلاميين (ج ١) عبد الرحمن بدوي .

(٦) نسبة إلى أبي الحسن الأشعري ، الذين كان معتزليا ، ثم انتقل إلى مذهب الكلامية ، ثم رجع إلى مذهب السلف ، وبقي أتباعه على طريقته عندما انتقل إلى الكلامية ، ولم يرجعوا كما رجع إمامهم ، وأشهر أئمتهم أبو الطيب الباقلي ، وأبو العالي الجويني ، والفارغ الرازمي الذي أرسى قواعد المذهب الأشعري الأخير ، وقربه من الفلسفة . انظر مذاهب الإسلاميين لبدوي (٤٨٧/١) وفي علم الكلام للدكتور أحمد صبحي (ج ٢) ، وموقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة للدكتور عبد الرحمن الخمود .

(٧) نشأت المعتزلة أولاً بالبصرة ، ثم ظهرت معتزلة بغداد ، وأشهر رؤساء معتزلة البصرة هم : عمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء ، ومعمراً بن عباد ، وأبو بكر الأصم ، وأبو الهذيل العلاف ، وبشر بن المعتمر — الذي أنسى بعد ذلك معتزلة بغداد — والفوطي ، والنظام ، والشحام ، وأبو علي الجبائي ، والجاحظ ، وأبو هاشم الجبائي ، وأبو الحسن الأشعري ، الذي انتقل بعد ذلك من مذهب المعتزلة إلى المذهب الكلامي ، ثم إلى مذهب السلف .

وأما معتزلة بغداد فقد أسسها بشر بن المعتمر ، وأشهر رؤسائهم : ثامة بن أشرس ، وأحمد بن أبي دؤاد ، وأبو موسى المردار ، وجعفر بن مبشر ، وجعفر بن حرب ، وأبو الحسين الخياط ، والإسكافي ، وأبو القاسم البلاخي الكلبي . انظر مذاهب الإسلاميين لبدوي (٤٥/١) بتصرف يسير ، وللموقوف على آراء المعتزلة واحتلاظهم راجع مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (٣٣٧—٢٣٥) فقد كان أبو الحسن معتزليا ثم ترك مذهبهم ، ففي كتابه السابق فصل اختلاطهم وبين معتقدهم بيان الخبر بمذهبهم .

(٨) في الأصل : تكرر على الناسخ الجملة التالية : " إن الباقي باقٍ ببقاء وإما أن لا يحدث الأعراض عند من يقول منهم " والصواب حذفها ."

(٩) في الأصل : " له " .

(١٠) في الأصل بياض مقدار كلمة ، قدرها : " نسبة " . والله أعلم .

(١١) في الأصل : " الوجود " .

- (١٢) العلة : هي ما يتوقف عليه وجود الشيء ، ويكون خارجاً مؤثراً فيه ، وهي قسمان :
- الأول : علة الماهية ، وهي ما يتقوم بها الماهية من أجزائها ، وتنقسم إلى قسمين :
- القسم الأول : العلة المادية ، وهي ما لا يجب لها وجود المعلول بالفعل ، بل بالقوة ، أو هي : المادة التي يتكون منها الشيء .
- والقسم الثاني : العلة الصورية ، وهي أن يجب لها وجوده ، أو هي : الصورة التي تصير لها المادة شيئاً معيناً .
- والثاني : علة الوجود ، وهي ما يتوقف عليه اتصاف الماهية المقومة بأجزائها بالوجود الخارجي ، وهي قسمان :
- القسم الأول : العلة الفاعلية ، وهي أن يوجد منها المعلول ، أي يكون مؤثراً في المعلول موجوداً له ، أو هي : العلة التي تصنع الشيء وتعطيه شكله وصورته .
- القسم الثاني : العلة الغائية ، وهي التي يكون المعلول لأجلها ، وهي الشرط إن كان وجودياً ، وارتفاع الماء إن كان عدمياً . أو هي : الغاية التي من أجلها قامت العلة الفاعلية بصنع ذلك الشيء على تلك الهيئة .
- فمثلاً : العلة المادية في السرير هي الخشب . والعلة الصورية فيه ، هي الصورة التي خلعت على الخشبة ، فجعلتها بشكل سرير ، لا بشكل مائدة . والعلة الفاعلية ، هي النجار الذي صنع السرير . والعلة الغائية ، هي النوم والراحة .
- والعلة تكون تامة وتكون ناقصة ، فأما العلة التامة : فهي ما يجب وجود المعلول عندها ، وقيل : جملة ما يتوقف عليه وجود الشيء ، وقيل : هي تمام ما يتوقف عليه وجود الشيء ، بمعنى أنه لا يكون وراءه شيء يتوقف عليه وجوده .
- والعلة الناقصة بخلاف ذلك . وقد بين شيخ الإسلام في هذه القاعدة أنه لا توجد علة تامة مفردة يلزم من وجودها وجود المعلول سوى إرادة الله عزوجل . انظر التعريفات للجرجاني (ص ١٥٤) بتصرف يسير ، وقصة الإيمان لنديم الجسر (٤٣-٤٢) .
- (١٣) سورة يونس: ١٠٧ .
- (١٤) سورة الزمر: ٣٨ .
- (١٥) سورة الكهف: ٣٩ .
- (١٦) القدرة : هم القائلون إن العبد يخلق أفعال نفسه ، وإن الله تعالى لم يُفَرِّ المعاصي ، والقدرة الأولى كانت تذكر علم الله تعالى السابق للحوادث ، ثم انقرضوا ، والقدرة ثلاثة أصناف ، هي :
- القدرة المشركية : وهم الذين اعتبروا بالقضاء والقدر ، وزعموا أن ذلك يوافق الأمر والنهي .
- القدرة المحسوبة وهم الذين يجعلون الله شركاء في خلقه ، فقالوا : خالق الخير غير خالق الشر ، وقول من شاكلهم من أهل الملة ، وهم - عند المسلمين - المترفة لقوفهم : الإنسان يخلق أفعال نفسه .
- القدرة الإبليسية : وهم الذين صدقاً أن الله صدر عنه الأمران ؛ أمر بالطاعة ، وقضاء بالمعصية و يجعلون هذا تناقضًا تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً .
- انظر : الفرق بين الفرق (ص ٢٧٧) والملل والنحل (٥٣/١) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة برقم (١٣٩٨) وجمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٨/٢٥٦-٢٦١) وفتح الباري (١/١١٩) .
- (١٧) في الأصل بياض مقدار ثلث كلمات .
- (١٨) في الأصل : "شرط" .

(١٩) ما بين القوسين كُتب في الحاشية ، ولم يظهر إلا ما أثبته ، والباقي غير واضح .

(٢٠) في الأصل : "العلم" ، والصواب ما أثبته ، والله أعلم .

(٢١) هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري ثم البغدادي الباقلاني ، من أئمة الأشاعرة المقدمين ، قال الذهبي : "صنف في الرد على الراضة ، والمعزلة ، والخوارج ، والجمالية ، والكرامية ، وانتصر لطريقة أبي الحسن الأشعري ، وقد يخالفه في مصائر ، فإنه من نظرائه ، وقد أخذ علم النظر عن أصحابه ". له مناظرة ممتعة مع ملك الروم في زمانه ، توفي سنة (٤٠٣ هـ)، ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩٠/١٧) وترتيب المدارك عياض للفاضي

(٤٥/٥٨٥) وفيها ذكر مناظرته مع ملك الروم .

(٢٢) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء أبو يعلى الحنبلي ، إمام المذهب في عصره ، ترجم له ابنه ترجمة موسعة في طبقات الحنابلة - ت: د. عبد الرحمن العشيمين - (٣٦١ - ٤٢٦ هـ) حيث أفرد له الطبقة الخامسة ، توفي رحمه الله سنة (٤٥٨ هـ) .

(٢٣) هو أبو الطيب طاهر بن عبدالله بن طاهر الطبرى الشافعى ، من كبار الأشاعرة في زمانه ، توفي سنة (٤٥٠ هـ) ، ترجمته في السير (١٧/٦٦٨) وطبقات الشافعية الكبرى (١٢/٥) .

(٢٤) هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادى الشيرازى الشافعى ، كان يُضرب المثل بفصاحته وقوته مناظرته ، توفي سنة (٤٤٧٦ هـ) ، ترجمته في السير (١٨/٤٥٢) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/٢١٥) .

(٢٥) هو أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن العراقي الكلوذانى الحنبلي ، تلميذ القاضى أبي يعلى ، توفي سنة (٤٥١٠ هـ) له ترجمة في السير (١٩/٣٤٨) وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (١/١١٦) .

(٢٦) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي ، قال الذهبي : "وكان يتყى ذكاء ، وكان بحر معارف ، وكثير فضائل ، لم يكن له في زمانه نظير على بدعنته ، وعلق كتاب (الفنون) وهو أزيد من أربعين مجلداً ، فحشد فيه كل ما كان يجري له مع الفضلاء والتلامذة ، وما ينسح لمن الدقائق والغواص ، وما يسمعه من العجائب والحوادث " توفي سنة (١٣٥١ هـ) له ترجمة في السير (١٩/٤٤٣) وذكر ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (١/٤٢) ما حصل لابن عقيل من فتن واستتابة من علماء عصره ، وفيها فوائد .

(٢٧) بعد هذه الكلمة جاء في الأصل ما نصه : " وعلى القدرة الذين يضيقون الحوادث إلى ما دون الله ". ويظهر عليها أثر ضرب .

(٢٨) تقدم تعريفهم في حاشية رقم (١٧) .

(٢٩) سورة الأعراف: ٥٧، وفي الأصل : " قال الله تعالى : " هو الذي يُرسل الرياح فتشرّق سحاباً – إلى قول – فأنزلنا به الماء فأخرجننا به من كل الشمرات " ، ولا توجد آية هكذا ، والناسخ جمع بين آية الأعراف (٥٧) وآية الروم (٤٨) ، وظاهر سياق الكلام أن المؤلف – رحمه الله – أراد الاستشهاد بآية الأعراف ، والله تعالى أعلم .

(٣٠) سورة البقرة: ١٦٤ .

(٣١) النمل: ٦٠ .

(٣٢) سورة ق: ٩ .

(٣٣) سورة المائدة: ١٦ .

(٣٤) سورة البقرة: ٢٦ .

(٣٥) زيادة لا يستقيم المعنى إلا بها .

(٣٦) الذين أنكروا ثبوت الأسباب ، وبناء عليه نفوا الحكمة هم الأشاعرة ، وأول من قال بنفي ثبوت الأسباب هو الجهم بن صفوان ، وقد ناقشهم ابن تيمية في عدة مواضع من كتبه ، انظر على سبيل المثال : الصفدية (١٤٢/٣) ومنهاج السنة (١٤٧-١٣٦) و (١٥٦-١٤٧) و مجموع الفتاوى (١١٤/٣) و (١١٢/٤) و (١٩٣-١٩٢) و (١٣٧/٨) و (٤٨٥-٤٨٧) و (١٤٠-١٣٧)

(٣٧) في الأصل : " والكثير " .

(٣٨) في الأصل : " ليس له " .

(٣٩) في الأصل : " تسمية " .

(٤٠) سورة هود: ١٢٣ .

(٤١) سورة هود: ٨٨ .

(٤٢) الرعد: ٣٠ .

(٤٣) في الأصل : " كما قال تعالى " وضرب على الكلمة (تعالى) ولعل الصواب : " كما يُقال " وخاصة أن المؤلف سيستخدم هذا الأسلوب بعد عدة جمل .

(٤٤) في الأصل : " أبو الخطاب " وهو سبق قلم من الناسخ .

(٤٥) قياس الدلالة : هو أن يجمع بين الفرع والأصل بدليل العلة ، ليدل اشتراكهما فيه على اشتراكهما في العلة ، فيلزم اشتراكهما في الحكم ظاهراً . انظر نزهة الخاطر العاطر (٢/٣٠١-٣٠٢) .

(٤٦) الذين جعلوا علل الشرع مجرد أمارات هم الأشاعرة والظاهريه وبعض الفقهاء ، انظر الكلام على هذه المسألة والرد على من قال بها في : مجموع الفتاوى (٨٢/٨) والصفدية (١٤٣/١) والنبوات (٤٦٤/١) .

(٤٧) قياس العلة : هو الجمع بين الأصل والفرع بعلته ، كاجتمع بين البيض والخمر بعلة الإسکار ، وهو المراد بالقياس عند الإطلاق الفقهي والأصولي . انظر نزهة الخاطر العاطر (٢/٣٠٢) .

(٤٨) في الأصل : " لمعارضن " .

المصادر والمراجع

- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، لأبي الفضل عباس بن منصور السكسيكي ، ت: د. بسام علي العموش ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، مكتبة المنار .
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، القاضي عياض بن موسى الحيصي ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .
- التعريفات ، الشريفي علي بن محمد الجرجاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، دار الكتب العلمية
- التبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، لأبي الحسين محمد بن أحمد المطلي ، ت: يمان سعد الدين الميداني ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، دار رمادي للنشر .
- الذيل على طبقات الخنبلة ، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي ، بدون تاريخ طبع ، دار المعرفة .
- سير أعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ت: بإشراف شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة .
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى اللاذقى ، ت: د. أحمد بن سعد حمدان ، الطبعة الأولى ، دار طيبة .
- الصفدية ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية ، ت: د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ ، مكتبة ابن تيمية .
- طبقات الخنبلة ، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي ، ت: د. عبد الرحمن ابن سليمان العشيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ، نشر الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام .
- طبقات الشافعية الكبرى ، لشاج الدين عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، ت: د. محمود الطناحي و د. عبدالفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ، دار إحياء الكتب العربية .
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت: محب الدين الخطيب ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ، دار الريان للتراث .
- الفرق بين الفرق ، عبدالقاهر بن طاهر البغدادي ، ت: محمد محي الدين عبدالحميد ، دار المعرفة بيروت .
- في علم الكلام دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية في أصول الدين ، د. أحمد محمود صبحي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥ هـ ، دار النهضة العربية .
- قاعدة في الحجة ، ضمن جامع الرسائل لابن تيمية ، جمع: د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ ، دار المدى .
- قصة افيمان بين الفلسفة والعلم والقرآن ، نديم الجسر ، الطبعة الثالثة ، المكتب الإسلامي .
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، الطبعة الثانية ، دار الافتاء .
- مذاهب الإسلاميين ، د. عبد الرحمن بدوي ، الطبعة الثالثة ، دار العلم للملايين .
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، ت: محمد محي الدين عبدالحميد ، طبعة ١٤١١ هـ ، المكتبة العصرية .

- ١٩- الملل والنحل ، محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهري ، ت: محمد سيد كيلاني ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة .
- ٢٠- منهاج السنة النبوية ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني ، ت: د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الأولى ، الناشر : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- ٢١- موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة ، د. عبدالرحمن بن صالح الحمود ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشد .
- ٢٢- البوابات ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني ، ت: د. عبدالعزيز الطويان ، الطبعة الأولى مكتبة أضواء السلف .
- ٢٣- نزهة الخاطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر وجنة الماظر ، عبدالقادر بن مصطفى بدران الدومي ، دار الكتب العلمية .